والعيش او عرف كلزوم الحدث للغائط الذي هو المكان المطمئن من الارض
يقصد لقضاء الحاجة او اعتقاد كلزوم الايمان للصلاة او غير
ذلك وهو اصطلاح البيان وهو المراد ههنا فالمعتبر فيه كونه
بحيث ينتقل الذهن بواسطة من المعاني الموضوع لها اللفظ الى المعنى المجاز
في الجملة فكرائه يعوض اللازم عن الملزوم اي يطلق اسم
اللازم ويراد به الملزوم ويوخذ منه بما اصلم قبل وبين علم
بعد انه يطلق اسم الملزوم على اللازم ايضا واما خص هذين
النوعين بالتقديم لجريانهما بحري الاصل في باب المجاز لان
مبناه على العلاقة التي لا تخلو عن لزوم في الجملة فتشمل
فيهما انواع جميع الانواع الاتية ومثال الاول من القران قوله
تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم الى بيت المقدس
بقرينة السياق وشهادة صحيح السنة وصريح النقل على ان
اطلق عليها اسم الايمان لانها من لوازمها واعظم شروطها
واثر عليها لما يتوهم اندراج صلاة المنافقين في تلك
كما افاده مولانا الجد الاكبر حسين بن محمد قدس سره في
نفسير ومثال السنة قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ
مسلم الا باحدى ثلاث اي قتله كما هو دم المزوم اما

غالبا ومن كلام العرب قولهم خليلة فيما حكاه ابو الفرج الاصبهاني
في كتاب الاغاني في قصة قتل كليب اياه البيت تدع لدم
تغلب دم ربها اي الطالب به كمثله دما للزوم اياه عادة
ولك ان تعتبره من مجاز الاول لان اللزوم فيه اقتضائي
الا ان الانسب بمقام التهويل والخوف اعتبار تردد حاله
ومثال الثاني من القران قوله تعالى اولئك يدعون الى
النار اي الى الكفر المستلزم لها للنار بمقتضى الوعيد
عبر بها عنه مبالغة في التنفير ومن السنة قوله عليه الصلاة
عليه وسلم من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر كمي ترك الصلاة
كفر لانه من اخص لوازمه مبالغة في الزجر ومن كلام
العرب قول الاعشى انشده في الاساس

فلستا بالاكثر منهم حصى ... وانما العزة للكاثر

اطلق اسم الحصى على العدد الكثير لان الكثرة من لوازم الحصا
رجيمة وبما يندرج في الاول اطلاق اسم الشرط على المشروط
كما في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم الى
بيت المقدس كما مر واطلاق المصدر على الفاعل والمفعول
كما في قوله تعالى هذا خلق الله فيني اي هاذا لهم فاوقع المصدر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)